

مللقى الأجر

@ 128 \$ @ 2 (باب الحقوق والاستحقاق) \$ 2 .

يدخل العلو والكنيف في بيع الدار ولا الظلة إلا^٣ - بذكر كل حق أو بمرافقها أو بكل قليل